

## حرية الدين أو المعتقد – مقدمة

هذا العرض الأول من ثمانية عروض تدرس الأمور التي ينطوي عليها حق الإنسان في حرية التفكير والضمير والدين أو المعتقد وإمكانية وحدود تقييد هذا الحق. في هذه المقدمة الموجزة، سنبدأ بالتفكير في من هم الأشخاص أو ما هي الأشياء التي تحميها حقوق الإنسان وما هي الحقوق التي تمنحنا إياها حرية الدين أو المعتقد.

أود أن أبدأ بسؤال أطرحه عليكم!

ما هي الأديان التي يحميها حق الإنسان في حرية الدين أو المعتقد؟  
هل تعتقدون أن الإجابة هي الأديان الكبرى في العالم؟  
أو كل الأديان، بما فيها الأديان الصغيرة أو غير المألوفة؟  
أو ربما كل الأديان وجميع أنواع المعتقدات؟

فيواقع الأمر، هذا سؤال مخادع. سألتكم ما هي الأديان المحمية. غالباً ما يفترض الناس أن حرية الدين أو المعتقد تحمي الأديان والمعتقدات. ولكن في الواقع ليس الأمر كذلك، إذ إن حرية الدين أو المعتقد، مثلها مثل غيرها من حقوق الإنسان الأخرى، تحمي الأشخاص لا الأديان أو المعتقدات في حد ذاتها.

حرية الدين أو المعتقد تحمي الأشخاص الذين ينتمون للديانات القديمة أو الجديدة أو المتأصلة في بلد ما أو غير المتأصلة في ذلك البلد أو يؤمنون بها أو يمارسونها. كما أن هذه الحرية تحمي الأشخاص الذين لديهم معتقدات جدية غير دينية حول أسئلة أساسية، مثل الملحدون والإنسانيين ودعاة السلم، بغض النظر عن البلد الذي يعيشون فيه.

حرية الدين أو المعتقد تحمي كذلك الأشخاص الذين لا يهتمون بالدين أو المعتقد على الإطلاق...

وبعبارة أخرى فإن حرية الدين أو المعتقد تحمي الجميع! فما هي إذن الحماية أو الحقوق التي تتمتع بها؟

لمعرفة ذلك علينا أن نطلع على الإعلانات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وفيما يلي المادتين الأكثر أهمية:

المادة 18 من إعلان الأمم المتحدة العالمي لحقوق الإنسان

المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

إعلانات الأمم المتحدة تتحدث عن النوايا السياسية، أما الجهود والاتفاقيات الدولية، فهي ملزمة قانونياً. دعونا ننظر إلى نص العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

## المادة 18

1. لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حرمة في أن يدين بدين ما، وحرمة في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحرمة في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.
2. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بجرمته في أن يدين بدين ما، أو بجرمته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره.
3. لا يجوز إخضاع حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحررياتهم الأساسية.
4. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينياً وخلقياً وفقاً لقناعاتهم الخاصة.

إذن ماذا يعني ذلك عملياً؟ بالنسبة للأشخاص المحميين - ما هي الحقوق التي تتمتع بها؟ أود أن أستعرض سبعة مواضيع تسلط الضوء على الحقوق التي يمنحها القانون الدولي فيما يخص حقوق الإنسان:

الموضوعان الأولان يشكلان صميم حقوق الإنسان ذات الصلة بجرمة الدين أو المعتقد:

- حرية اعتناق أو اختيار أو تغيير أو ترك دين أو معتقد، و
- حرية ممارسة أو إظهار دين أو معتقد.
- على رأس هذه القائمة، لدينا الحق في الحماية من الإكراه، ومن التمييز في مسائل الدين أو المعتقد.
- حقوق الآباء والأمهات والأطفال ذات الصلة بالدين والمعتقد
- وأخيراً الحق في الاستنكاف الضميري.

هناك نقطة محورية أخرى مرتبطة بجرمة الدين أو المعتقد وهي القواعد بشأن إمكانية تقييد الحقوق المكفولة وكيف ومتى يمكن تقييدها.

على هذا الموقع يمكنكم إيجاد فيلم عن كل موضوع من هذه المواضيع ، مشتملاً على نظرة متعمقة في ما يعنيه كل حق تطبيقياً.

Copyright SMC 2018